أتاه صلى ا عليه وآله وسلم رجل فقال : إنّ َ ناضِحَ آل فُلاَنٍ قد أَبَدَ عليهم . فنهض رسول ا صلى ا عليه وآله وسلم فلما رآه البعير سَجَد له فوضَع يده على رأس البعير . ثم قال : هات السِّفَارَ فجِيءَ بالسِّفَارِ فوضعه على رأسه . النّاضِح : السانية . أبَدَ : غلب واستصعب . السِّفَار : حبل يُشَدّ ُ طرفه على خِطَام البعير مداراً عليه ويجعل بقيته زَمامَا وربما كان السِّفَارُ حديدة سمي بذلك لأنه يزيل الصعوبة ويكشفها .

نضعن عمر رضي ا تعالى عنه كان يأخذ الزّ َكاةَ من نَاضّ ِ المالِ . هو ما نضّ َ منه أي صارَ وَرِقاً وعَيْناً بعد أن كان متاعاً . وهو من قول العرب : أخذ من ناضّ ِ ماله أي من أصلِه وخالصه . ومنه قولهم : فلان من نُضَاض القوم ومُضَاضهم ومُصَاصهم ; أي من خالصتهم ; لأنّ الذهب والفضة هما أصلُ والمال وخالِصُه . ومنه حديث عِكْرمة : إنّ َه قال في شريكين : إِذا أرادا أن يتفرّ َقا يقتسمان ما نضّ بينهما من العين ولا يَقْتَسِمان الدّ َين فإن أخذ أحدُهما ولم يأخذ الآخر فهو رِباً . كره أن يقتسما الدين ; لأنه ربما استوفاه أحدُهما ولم يستوفِه الآخر فيكون رِباً ولَكِنْ يقتسمانه بعد القبْضِ . ومنه الحديث : خذوا صدقة ما نَضّ َ من أموالهم .

نضح قَتَادة C : النّ َضَحُ من النّ َضْحِ . أي ما أَصابه نَضْح من البول كرُءوس الإبر فلْيَنْضَحه بالماء وليس عليه أن يغسله وكان أبو حنيفة C لا يرى فيه نَضْحاً ولا غَسْلاً .

النّ َخعِي C لا بَأْس أن يشرب في قَدح النّ ُضار . هو شجر الأثْل الوَرْسي اللّ َون وقال ابن الأعرابي : هو النّ َبْع . وقيل : الخلاف